

"سياسة الخدمة الشاملة واستراتيجية تنفيذها"

هيئة تنظيم الاتصالات

يونيو ٢٠٠٩ م

المحتويات:

رقم الصفحة

٣	مقدمة
٤	سياسة الخدمة الشاملة
٤	تعريف الخدمة الشاملة
٨	معايير اختيار مناطق مشاريع الخدمة الشاملة
١٠	الية التنفيذ
١٣	تقييم وتحديد التقنيات الملائمة
١٤	تمويل الخدمة الشاملة
١٤	الية التمويل
١٥	إجراءات طلب الاعتمادات المالية
١٥	تقدير الدعم المالي المطلوب
١٦	مواعيد سداد مبالغ الدعم والمتطلبات العملية للمحافظة على الاستمرارية
١٨	إستراتيجية تنفيذ سياسة الخدمة الشاملة
١٨	نوع التراخيص المنوحة لشغلي مشاريع الخدمة الشاملة
١٨	تنظيم التعرفة
١٩	الإتاوة والرسوم
١٩	تخصيص الطيف الترددي لمشاريع الخدمة الشاملة
٢١	إدارة برامج الخدمة الشاملة
٢٢	متنوعات
٢٢	التزامات عمانلل لتسهيل الربط البياني مع مشغلي الخدمة الشاملة
٢٢	تكاليف الربط البياني

(١) مقدمة :

تم تحرير قطاع الاتصالات في السلطنة جزئياً خطوة في اتجاه التحرير الكامل للقطاع، ومع ذلك وحتى في ظل وجود المنافسة الفاعلة في قطاع الاتصالات فإنه من المتوقع أن تبقى بعض المناطق في السلطنة غير مرشحة بأن يتم تزويدها بجميع خدمات الاتصالات المطلوبة على أساس تجاري، الأمر الذي يتطلب من الحكومة اتخاذ التدابير اللازمة لضمان توفير الخدمة الشاملة لخدمات الاتصالات.

ويتم في البيئة التنافسية لقطاع الاتصالات المشاركة في تحمل أعباء توفير الخدمة الشاملة فيما بين المشغلين، وفي الوقت الراهن يساهم مشغلو خدمات الاتصالات في السلطنة بنسبة من الإيرادات لصالح الخزانة العامة كمساهمة في تكاليف توفير الخدمة الشاملة، حيث أن توفير الخدمة الشاملة كفله قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني ٢٠٠٢/٣٠ وتعمل الهيئة على تطبيق الإجراءات الضرورية لضمان تقديم الخدمة الشاملة.

ووفقاً لحكم المادة (٣٨) من قانون تنظيم الاتصالات المشار إليه فإن وزير النقل والإتصالات (الوزير) يقرر، بعد العرض على مجلس الوزراء، وفي سبيل تحقيق الأهداف الاقتصادية أو الاجتماعية لقطاع الاتصالات ما يأتي:

- ١- توسيع خدمات وشبكات الاتصالات في مناطق معينة تبعاً لموقعها الجغرافي ، أو عدد سكانها، وإنشاء مراكز خدمات الاتصالات العمومية بما فيها تركيب الهواتف العمومية في هذه المناطق .
- ٢- تحديد خدمات الاتصالات العامة الأساسية التي يلتزم بتقديمها مرخص له لأي منتفع يطلبها مقابل سعر معقول تقره الهيئة في مناطق الخدمة.
- ٣- تقديم خدمات الاتصالات البحرية.
- ٤- تقديم خدمات اتصالات لذوي الاحتياجات الخاصة.
وتخطر الهيئة بمتطلبات توسيع الشبكات والخدمات المنصوص عليها في هذه المادة ، ويتم تمويلها من الخزانة العامة وفقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة (٣٩) من قانون تنظيم الاتصالات.
ويتمثل دور الهيئة طبقاً لحكم المادة (٣٩) من القانون في الآتي :

"تطرح الهيئة الخدمات والأعمال المنصوص عليها في المادة (٣٨) من هذا القانون في مناقصة عامة يتبع بشأنها ذات القواعد والإجراءات التي تصدرها الهيئة".

وتهدف هذه الوثيقة (سياسة الخدمة الشاملة واستراتيجية تنفيذها) لتحديد الطريقة التي ستتبناها الهيئة للوفاء بالتزاماتها المشار إليها أعلاه.

(٢) سياسة الخدمة الشاملة:

١/٢ تعريف الخدمة الشاملة

تقترح الهيئة القيام باتخاذ الإجراءات الالزمة في إطار سياسة الخدمة الشاملة لضمان توافر عدد من خدمات الاتصالات في السلطنة.

١/١/٢ نطاق الخدمة الشاملة في السلطنة

ترى الهيئة أن من المستحسن توفير مجموعة من خدمات الاتصالات الأساسية في جميع أنحاء البلاد وهذه المجموعة من الخدمات (نطاق الخدمة الشاملة) تتضمن الخدمات التالية :

- خدمات الاتصال الهاتفي الأساسية (الصوت) يجب أن توفر بناءً على طلب معقول (إما عن طريق الشبكة الثابتة أو المتنقلة).
- خدمة النفاذ إلى الإنترنت بإستخدام الخط الهاتفي العادي (Dial-up) بسرعة معقولة لا تقل عن ٢٨ كيلوبت/ ثانية ومحبول من الناحية العملية في بداية التشغيل على أن تصل خدمة الإنترنت إلى خدمة النطاق العريض لاتقل عن ٥١٢ كيلوبايت/ ثانية بعد الثلاث سنوات الأولى من تاريخ منح الترخيص.
- خدمات النطاق العريض (Broadband) يجب أن تكون متوفرة للمؤسسات مثل المدارس والمستشفيات ومكاتب الولاية والمكاتب الحكومية ومكاتب البريد والشريحة على عدة مراحل حسب الولاية أو المنطقة .
- توفير خدمات المشغل (دليل المعلومات والإبلاغ عن الأعطال) ويجب أن يكون الإبلاغ عن الأعطال مجاناً وأن تكون استعلامات الدليل مقابل تكلفة معقولة ، وبالإضافة لذلك يجب تزويد المنتفعين بخدمة دليل المعلومات مباشرة على الخط بدون مقابل .

- توفير النفاذ لخدمات الطوارئ والاتصال بالشريحة والمطافئ والإسعاف وحرس السواحل مجاناً .
- توفير الهواتف العمومية بالمستشفيات والماراكز الصحية ومراكز الشريحة وغيرها من المواقع الحيوية التي يحظر فيها استخدام الهاتف النقالة .
- وجود مراكز الاتصالات التي تتوفر من خلالها خدمات الصوت والفاكس والإنترنت العريضة النطاق لجمهور المستخدمين .
- توفير خدمات الاتصالات البحرية على خول السواحل العمانية ، ويمكن تقديم هذه الخدمات عن طريق بحري في مناقصة منفصلة .

وقد تم تحديد هذا التعريف لنطاق الخدمة الشاملة ليعكس أهداف هيئة تنظيم الاتصالات وهيئة تقنية المعلومات ووزارة النقل والاتصالات وغيرها من الجهات الحكومية ذات الصلة وتماشياً مع إستراتيجية "مجتمع عمان الرقمي" التي تتطلب انتشاراً واسعاً للنفاذ لخدمة الإنترت في كافة أرجاء السلطنة .

٢/١/٢ الفرض من تضمين الخدمات في نطاق الخدمة الشاملة

توفر الخدمات الصوتية يعتبر على نطاق واسع الآن حقاً مكتفياً لأي مواطن في الدول المتقدمة وكشرط مسبق لمساهمته في المجتمع، علماً بأن الخدمات الصوتية تتطلبها الغالبية العظمى من السكان لأسباب اجتماعية وت التجارية ومهنية وكذلك لأسباب تتعلق بالسلامة خصوصاً في المناخ الثانية.

ويعد النفاذ إلى خدمة الإنترنت شرحاً مسبقاً لتنفيذ إستراتيجية مجتمع عمان الرقمي والنفاذ إلى خدمات الحكومة الإلكترونية ، وهو مطلب ضروري للوصول إلى الأسواق والمعلومات، وترى الهيئة أن من المستحسن توفير النفاذ لخدمة الإنترنت باستخدام النطاق العريض نظراً لوجوده وسرعته الفائقة، وفي الوقت الحالي فقد تم تضمين خدمات النفاذ لخدمة الإنترنت باستخدام النطاق العريض في مختلف المؤسسات مثل المدارس والمستشفيات ومكاتب الولاة والمكاتب الحكومية ومكاتب البريد والشريحة ضمن نطاق الخدمة الشاملة، وتضمين خدمات الإنترنت عن طريق خط الهاتف العادي في نطاق الخدمة الشاملة للمنتفعين في موقع ثابت.

وتتسم الخدمات المقدمة من المشغلين بأهميتها البالغة لضمان تمكين المواطنين وأصحاب الأعمال التجارية من استخدام خدمات الاتصالات في السلطنة بما يضمن استغلالها على أكمل وجه ، ويجب أن يكون الإبلاغ عن الأعطال مجاناً لتحفيز المنتفعين على الإبلاغ عن هذه الأعطال والمشغلين على إصلاحها ، ويعتبر توفر النفاذ المجاني لخدمات الطوارئ من المتطلبات الاجتماعية إذ أن من شأنه المساهمة في ضمان تأمين المساعدة في حالات الطوارئ عند الحاجة إليها.

ومن الملاحظ أن استخدام الهواتف العمومية لا ينتشر على نطاق واسع في السلطنة نظراً لانتشار الهواتف المتنقلة، إلا أنه من الضروري توفير الهواتف العمومية في الأماكن التي يمنع فيها استخدام الهواتف النقالة مثل المستشفيات والمراكز الصحية ومراكز الشرطة لضمان الوفاء بالاحتياجات الأساسية من خدمات الاتصالات في هذه المرافق.

ذلك فإن إنشاء مراكز الاتصال يعد من الخطوات الإضافية الرامية إلى توفير خدمات الاتصالات إلى الأشخاص الذين قد لا تتح لهم هذه الخدمات إلا من خلال هذه المراكز، وقد يشمل ذلك المكالمات الهاتفية بمساعدة عامل الخدمة لغير المتعلمين أو غيرهم ممن يجدون صعوبة في استخدام الهاتف، كما أن توفر خدمة الإنترن特 بمراكز الاتصال سيعين الأشخاص غير القادرين على امتلاك جهاز الحاسوب أو الأجهزة الأخرى التي يمكن تقديم خدمة الإنترن特 عن طريقها.

ومن المتطلبات الهامة أيضاً توفير خدمات الاتصالات البحرية على خول السواحل العمانية لضمان سلامة السفن العمانية والأجنبية.

وحيث أن سياسة الهيئة الهدافـة لتوفـير الخـدمـات المـبيـنة أعلاـه سـتطـبـق عـلـى كـافـة التـجـمـعـات السـكـانـيـة فـي السـلـطـنـة، فـإن تـنـفـيـذ ما وـرـد أعلاـه سـيـتم بـنـاء عـلـى مـراـحل وـفـقاً لـنـاقـصـات الخـدـمة الشـامـلـة الـتـي سـتـطـرـح لـنـاخـقـي معـيـنة كـمـا هـو مـوـضـح فـي الجـزـء التـالـي مـن هـذـه الوـثـيقـة.

٣/١٢ المناخ غير المغطاة بالخدمة والمناخ التي تعاني من تغطية غير كافية
ستستهدف المعايير الواردة أعلاه في المناخ التي لا تزال حتى الآن غير مغطاة بالخدمة أو تعاني من تغطية غير كافية ، علماً بأن المناخ غير المغطاة تعرف بأنها المناخ التي لا توجد بها خدمات اتصالات على الاحراق أما المناخ التي تعاني من التغطية الغير كافية فهي المناخ التي توفر بها بعض خدمات الاتصالات ولكنها تفتقر لمجموعة الخدمات الكاملة المعروفة بـ نطاق الخدمة الشاملة في هذا القسم.

٢/٢ معايير اختيار مناخق المشاريع:

تستهدف الهيئة مناخق الخدمة الشاملة بناءً على مبدأ الأولوية ، مع مراعاة عدد من المعايير في اختيار مناخق الأولوية ويشمل ذلك:

- وجود مؤسسات مثل المدارس والمستشفيات والمكاتب الحكومية ومراكز الشرخة ومكاتب البريد .
- توفر فرص تحقيق الرفاهية والرخاء المستقبلي المتوقع أن يتم عن طريق زيادة الطلب والنمو الاقتصادي (فائض المستهلكين) في بعض المناخق.
- عدم وجود خدمات الاتصالات المذكورة في نطاق الخدمة (المناخق غير المغطاة بالخدمة والمناخق التي تعاني من تغطية غير كافية).
- المناخق التي تتسم بارتفاع تكلفة تقديم الخدمة.
- تدني احتمالات تغطية المنطقة من قبل المشغلين الحاليين بسبب عدم وجود الجدوى الاقتصادية.

وبالنظر إلى العدد الكبير من التجمعات السكانية في السلطنة (حوالى ٥,٠٠٠) فمن الهم إيجاد خريطة مناسبة لجعل المعايير أعلاه عملية التطبيق بصورة قابلة لفحصها ضمن قاعدة للمعلومات، وستقوم الهيئة عندئذ باستخدام عدد من التغييرات كمقاييس للمعايير المذكورة أعلاه وذلك على النحو الموضح في الجدول (١-٢) أدناه:

الجدول (١-٢) تعريف معايير الاختيار

المعايير	المتغيرات القابلة للقياس
وجود المؤسسات	المدارس المستشفيات المكاتب الحكومية مراكز الشرخة مكاتب البريد
فرص تحقيق الرفاهية (الطلب والنمو الاقتصادي)	مثال : عدد السكان أكثر من ٢٠ نسمة مع وجود على الأقل مؤسسة واحدة أو يكون عدد السكان أكثر من ١٠٠ نسمة
النقص الحالي في الخدمة الشاملة	نقص خدمات الإنترنت قياساً بنقص خدمات الخطوط الثابتة (الجمعيات السكانية التي تحتوي على صفر ، ١ أو ٢ من الخطوط الثابتة يمكن معاملتها كمناخ غير مغطاة بالخدمة نظراً لأن هذه الخطوط عبارة عن هاتف عمومي و/أو هاتف اتصال فضائي) .
التكلفة المرتفعة	المسافة من أقرب مقسم أقل من ١٠ كلم تكون منخفضة التكلفة من ١٠ إلى ٣٠ كلم تكون مرتفعة التكلفة أكثر من ٣٠ كلم تكون مرتفعة التكلفة للغاية المناخ الجبلية (حسب خرائط السلطنة)
تدني احتمالات وجود جذوى اقتصادية	استثناء المناخ المجدية اقتصادياً والتي يرجح ان يتم تغطيتها ضمنخطط التوسيع للمشغلين (المناخ الساحليه بصفة رئيسية) استثناء الواقع المتوقع تطويرها (مثل الدقم)

وتشمل قاعدة بيانات الهيئة على بيانات ديمografية تفصيلية عن كل تجمع سكاني وهذه البيانات تم تجميعها من عدد من المصادر من بينها الأخلس الاجتماعي الاقتصادي لعام ٢٠٠٧ (بناءً على أحدث تعداد تم إجراؤه في عام ٢٠٠٣م) وأيضاً المعلومات حول توفر البنية الأساسية للاتصالات والتي تم تحديد مواقعها عن طريق الإحداثيات باستخدام برنامج الخرائط المتوفر في

الهيئة ، وعلاوة على ذلك تمت إضافة المعلومات التي تم الحصول عليها من المشغلين الحاليين ومن مصادر أخرى إلى قاعدة المعلومات المتضمنة أعداد و مواقع المكاتب الحكومية و مراكز الشرخة والمكاتب البريدية ، وعليه فإنه يمكن للهيئة تحديد التجمعات السكانية ذات الأولوية من خلال قاعدة المعلومات وبناءً على المعايير المدرجة في الجدول (١-٢) أعلاه.

٣/٢ آلية التنفيذ:

تتمثل آلية تنفيذ سياسة الهيئة للخدمة الشاملة في بحث الأعمال المطلوب تنفيذها في مناقصة وفقاً لنص المادة (٣٨) من قانون تنظيم الاتصالات، كما يمكن تبني عدد من الآليات الأخرى كإجراءات مساندة وذلك على النحو التالي:

- فرض التزامات على المشغلين الحاليين وفقاً للتراخيص الصادرة لهم.
- تبني المنافسة كآلية لزيادة توفر الخدمات وتحسين جودتها.
- توفير البنى الأساسية عن طريق الشبكات المملوكة للحكومة، خصوصاً إنشاء القنوات على الطرق وغيرها.

وبناءً على الوسائل التي يتم اختيارها لتنفيذ التزامات أو أهداف الخدمة الشاملة ،سيتعين اتخاذ عدد من الإجراءات المختلفة مثل بحث المناقصات ومراجعة التراخيص الحالية حيث سيتم اتخاذ بعض هذه الإجراءات كجزء من برامج التزامات الخدمة الشاملة بينما سيتخذ البعض الآخر في إطار السياسات الموازية الأخرى مثل تحرير سوق النفاذ أو مراجعة ترخيص عmantel ، ويتضمن الجدول التالي تلخيصاً لذلك:

الجدول (٢-٢) الخدمات ووسائل تقديمها

إيجار السياسة	الإجراء الواجب اتخاذه	وسيلة التقديم	الخدمات والأهداف
- مراجعة الترخيص - التزامات الخدمة الشاملة	الالتزام بشروط ترخيص عمانيل خروج مناقصة	في المناخ المفطاة بخدمة عمانيل (الترخيص) في مناخ آخر (مناقصة)	النفاذ إلى الخطوط الثابتة ، بناء على طلب ، في تجمع سكاني ضمن حجم محدد
إيجار السياسة	الإجراء الواجب اتخاذه	وسيلة التقديم	الخدمات والأهداف
- مراجعة الترخيص - التزامات الخدمة الشاملة	تعديل شرط ترخيص عمانيل من تقديم خدمة "بيانات" إلى "النفاذ العملي لخدمة الإنترنت" خروج مناقصة	في المناخ المفطاة بخدمة عمانيل (الترخيص) في مناخ آخر (مناقصة)	النفاذ العملي لخدمة الإنترت (Functional Internet Access)
- التزامات الخدمة الشاملة - تحرير سوق النفاذ	- خرج مناقصة - ضمان توفر السعة الرئيسية عن طريق عرض النفاذ المرجعي لعمانيل	مناقصة	توفر خدمة النطاق العريض (٢ ميجابت) للمؤسسات
تحرير تقديم الخدمة	إدخال المنافسة في مجال توفير خدمة النطاق العريض	المنافسة	المقادير المجهزة لتقديم خدمة النطاق العريض
تحرير النفاذ وقطاع توريد خدمة الإنترنت	إدخال المنافسة في مجال توفير خدمة النطاق العريض	المنافسة	سرعة النطاق العريض
التزامات الخدمة الشاملة	خرج مناقصة	المناقصات	الهواتف العمومية
التزامات الخدمة	خرج مناقصة	المناقصات	مراكز الاتصال

الشاملة			
التزامات الخدمة الشاملة	خروج مناقصة	مناقصة	الخدمات البحرية

١/٣/٢ خرج المناقصات

تحرص الهيئة على تنفيذ الخدمة الشاملة بطريقة تتسم بفعالية التكلفة وتتضمن في نفس الوقت تحقيق مستويات عالية من جودة توفير الخدمة لجميع المواطنين والشركات التجارية وغيرهم من الجهات ذات الصلة في السلطنة، وعليه فإن الهيئة تقترح المراحل الثلاث التالية في إخراج مناقصات التزامات الخدمة الشاملة، حيث تعمل المرحلتين الأولى والثانية كشروط رسمية وفنية سابقة للتأهيل على التوالي ، بينما تتعلق المرحلة الأخيرة بمتطلبات الدعم.

- **المرحلة الأولى: تقديم الدعوة والتأهيل المسبق** - تقوم الهيئة بتوجيه الدعوة للمشغلين لموافاتها بخطاب إبداء الرغبة مع بيان مؤهلات المتنافص وخبرته ومدى ملاءمته بوجه عام.
- **المرحلة الثانية: الجانب الفني** - تصدر الهيئة وثيقة المناقصة وتقوم بتقييم المستندات المقدمة من المشغلين فيما يتعلق بالآتي:
 - **المعايير المعتمدة:** التأكيد من اكتمال المستندات ، والتحقق من تقديم الضمانات المطلوبة والتوفيق على الوثائق واستيفاء متطلبات المناقصة بصفة عامة، ويلي ذلك انتقال المتنافسين الذين يستوفون هذه الشروط إلى المرحلة التالية.
 - **المعايير الفنية والقانونية:** تقييم الجوانب الفنية واستيفاء المستندات المقدمة للمتطلبات القانونية.
- **المرحلة الثالثة:** يتم اختيار المتنافص الذي يطلب أقل دعم كأفضل متنافص من بين المتنافسين الذين تأهلوا للمرحلة الأخيرة. وإذا فشلت مفاوضات التعاقد مع أفضل متنافص، توجه الدعوة إلى ثاني أفضل المتنافسين في القائمة المصغرة للدخول في مفاوضات معه .

٢/٣/٢ شروط الترخيص

تستخدم الهيئة أيضاً تراخيص المشغلين كأدلة لتقديم الخدمة الشاملة ، علماً بأن عمانتل ملزمة بموجب شروط الترخيص بمتطلبات توسيعة النظام المنصوص عليها في الملحق (ب) من الترخيص.

وتقوم الهيئة من خلال المراجعة الدورية للتراخيص بالتأكد من أن شروط هذه التراخيص لا تزال سارية المفعول حتى تاريخه ومتواقة مع سياسة الهيئة للخدمة الشاملة .

٤/٢ تقييم وتحديد التقنيات الملائمة

تتبع الهيئة سياسة محايدة للتقنية المستخدمة في تقديم الخدمات، فالهيئة لا ترغب في التدخل في وصف تفاصيل التقنيات التي يمكن استخدامها من قبل عمانيل أو غيرها من حاملي التراخيص في السلطنة.

وتتوقع الهيئة أن ينتشر استخدام التقنيات اللاسلكية مثل وصلات الميكرويف وتقنية (CDMA) وتقنية (WiMax) في مشاريع الخدمة الشاملة.

(٣) تمويل الخدمة الشاملة:

١/٣ آلية التمويل

يساهم المشغلون في السلطنة حالياً بنسبة من إيراداتهم لتنفيذ مشاريع الخدمة الشاملة، ويحدد هذا المبلغ كإتاوة سنوية يتم تحويله إلى الخزانة العامة للدولة، ووفقاً لقانون تنظيم الاتصالات فإن تمويل مشاريع الخدمة الشاملة يتم من الخزانة العامة إلا أن المناقصات يتم بخرتها من قبل الهيئة، الأمر الذي يتطلب التنسيق المستمر بين الهيئة والخزانة العامة للدولة، وبجانب ذلك فقد تظهر بعض التعقيدات بسبب أن المبالغ الواجب سدادها إلى المشغلين ستكون مشروخة (مثل تنفيذ وإنجاز مراحل محددة ومستويات محددة من جودة الخدمة) على الهيئة التأكد من استيفائها.

وترى الهيئة أن تبني صندوق للخدمة الشاملة سيكون ملائماً أكثر لتسريع عملية تنفيذ مشاريع الخدمة الشاملة وضمان تخصيص الإتاوات المسددة من قبل المشغلين لهذه المشاريع بصورة تتسم بالكفاءة والانضباط الزمني، وعليه فإن الهيئة تفضل وجود صندوق للخدمة الشاملة، وإلى أن يتم إجراء التعديل المطلوب على الإخراج القانوني، فإن الهيئة ستستمر في اتباع الإجراءات الحالية لطلب الاعتمادات المالية حسب ما هو موضح في الجزء التالي.

٢/٣ إجراءات خطب الاعتمادات المالية

تتقدم الوحدة المشرفة على تنفيذ التزامات الخدمة الشاملة بالهيئة بطلب التمويل إلى الخزانة العامة لكل مشروع مخطط، ويجب أن يتضمن الطلب وصف الخدمات المطلوب توفيرها والخطة

المطروحة لإنشاء البنية التحتية وحساب التكاليف والإيرادات المتوقعة بالنسبة للمشروع المعنى. ويجب أن يتضمن الطلب أيضاً مبررات تصميم المشروع بالطريقة المقترحة والأسباب التي تدعوا الهيئة للاعتقاد بأن الخدمات المقترحة لا يرجح تقديمها على أساس تجاري.

٣/٣ تقدير الدعم المالي المطلوب

تهدف مناقصات الخدمة الشاملة في السلطنة إلى إنشاء البنية الأساسية للاتصالات في المناخ الذي تفتقر لهذة البنية الأساسية أو التي تعاني فيها نقصاً كبيراً، وتمثل أهم مكونات التكاليف التي يتحملها المتقاضي / المشغل فيما يلي:

- الاستثمار الرأسمالي الذي يكون مطلوباً لخدمة المنطقة والذي قد يشمل تمديد الشبكة الرئيسية، وإنشاء نقاط نقل الحركة بين التجمعات السكانية، وتوزيع ربط النفاذ إلى المستخدم النهائي ، والذي يتضمن دوماً متطلبات تحقيق عائد عادل على رأس المال المستثمر.
 - التكلفة المتواصلة للتشغيل والصيانة التي ستتضمن وجود الطاقم الفني المطلوب للأعمال الهندسية، وتكلفة الطاقة الكهربائية، وإصلاح الأجهزة، واستبدال المعدات القديمة ، والتصدي للآثار البيئية السلبية .. وغيرها.
 - التكاليف غير المرتبطة بالشبكة وتشمل كلاً من المصاريف الرأسمالية لبعض البنود مثل المباني الإدارية، وتكاليف التشغيل غير المرتبطة بالشبكة مثل الموارد البشرية، والشؤون المالية والقانونية وخدمات المشتركيين وغيرها.
- ومن المتوقع أن تكون المصاريف الرأسمالية، خصوصاً للاستثمار المرتبط بالشبكة، في بداية المشروع أما المصاريف التشغيلية فستكون موزعه بالتساوي على فترة المشروع (١٠ سنوات على سبيل المثال) وبالطبع سيبدأ تحقيق الإيرادات فور تشغيل الشبكة وتسجيل المشتركين، ومن ثم تنمو على مدى فترة المشروع، وتقترح الهيئة استخدام خريقة قياسية للتدايق النقدي المخصص (NPV) كقياس لإجمالي التكاليف والإيرادات وبالتالي تقدير الدعم المطلوب . وسيكون تقدير الدعم بالنسبة لمشروع ما من مشاريع الخدمة الشاملة مساوياً للقيمة المطلقة لصافي القيمة الحالية لذلك المشروع.

١/٣ النموذج الاقتصادي والمالي

ستستخدم الهيئة نموذجاً اقتصادياً ومالياً (Financial Model) بهدف تقدير متطلبات الدعم المتوقعة، ويراعى في النموذج حساب التكاليف المرتبطة بالمسؤوليات الرأسمالية المتعلقة بتوسيع الشبكة وأيضاً التكاليف غير المرتبطة بالشبكة التي يتحملها المشغل الجديد عند القيام بعملياته في السلطنة، ويسمح النموذج للمستخدم بتحديد عدد ونحو ونوعية وصلات الشبكات المطلوبة لخدمة منطقة المشروع.

ويستند نموذج الإيرادات على عدد المساكن ومواقع الأعمال التجارية في المنطقة المستهدفة وذلك بغرض تزويدها بالخدمة والطلب المتوقع على كل مجموعة من الخدمات المطلوب توفيرها، ويجب أن تكون افتراضات التسعيرة متوافقة مع السقف المشار إليها في وثيقة المناقصة ذات الصلة.

٢/٤ مواعيد سداد المبالغ والمتطلبات العملية للمحافظة على الاستمرارية

حتى تضمن الهيئة المحافظة على استمرارية مشاريع الخدمة الشاملة، فإنها ستتخذ عدداً من الإجراءات من بينها الآتي:

- يتم سداد مبالغ الدعم خلال فترة عشر سنوات، وذلك بأقساط سنوية متساوية بواقع نسبة٪١٠ من إجمالي قيمة الدعم تدفع بنهاية كل سنة من السنوات العشر.
- سيتم استخدام ضمانات حسن التنفيذ لتحفيز المشغلين على ضمان إكمال المشاريع حسب الجدول الزمني وتحقيق مستويات إنجاز عالية للتشغيل في موعدها المحدد.
- يجوز تحويل الترخيص لشغل آخر في حالة تكرار الإخلال بشروط الترخيص أو في حالة إفلاس أو تصفية المشغل الذي يتولى تنفيذ مشاريع الخدمة الشاملة وذلك وفقاً لقانون تنظيم الاتصالات والشروط الواردة في مذكرة المعلومات (وثيقة المناقصة).

٣/٤ المراقبة ورفع التقارير وتقييم مشاريع الخدمة الشاملة

ستكون الوحدة المشرفة على تنفيذ التزامات الخدمة الشاملة بالهيئة مسؤولة عن إدارة مشاريع الخدمة الشاملة بما في ذلك مراقبة تنفيذ هذه المشاريع، ويشمل ذلك الجوانب التالية:

- الاتفاق على خطة تفصيلية للمشروع كجزء من عملية التفاوض مع أفضل المتقاضين ، وتوافق الهيئة على هذه الخطة التي تشمل تحديد المراحل المطلوب إنجازها وموعدها مثل بدء توسيعة الشبكة والربط البيني والاختبار وغير ذلك .
- مراجعة التقارير الشهرية المرسلة من قبل المشغل عن أداء العمل ، حيث يتوقع من المشغل تزويد الهيئة ب்தقرير شهري حول سير العمل وتحديداً حول أي حالات تأخير والإجراءات التي ستتخذ لمعالجة الوضع .
- مراقبة التزام المشغلين بشروط الترخيص وفقاً للإجراءات المتبعة من قبل الهيئة في هذا الشأن .
- سداد مبالغ الدعم حيث ستقوم الهيئة سنوياً بسداد مبالغ الدعم لمنفذ مشاريع الخدمة الشاملة شريطة استيفاء مراحل التنفيذ المتفق عليها والالتزام بشروط الترخيص .
- رفع التقارير داخل الهيئة إلى المدير الأول المشرف على تنفيذ التزامات الخدمة الشاملة وإلى لجنة تسيير مشاريع الخدمة الشاملة ، وإلى الأعضاء، علماً بأن الهيئة تحرص على وضع آلية لرفع التقارير لضمان انسانية العمل في مشاريع الخدمة الشاملة بدءاً من خرحتها كفكرة وإلى أن يتم تشغيلها .

(٤) استراتيجية تنفيذ سياسة الخدمة الشاملة:

١/٤ نوع التراخيص المنوحة لشغلي مشاريع الخدمة الشاملة

تسعى الهيئة لتطوير بنية أساسية للاتصالات في أنحاء السلطنة المختلفة عن طريق تطبيق سياسة الخدمة الشاملة ولذلك فإن موفرى الخدمة الشاملة سيحتاجون - وفقاً لنظام الترخيص الحالي - للحصول على ترخيص للمشغلين الذين يمتلكون بنية تحتية، أي الترخيص من الفئة الأولى، والذي يتطلب إصداره في الوقت الحالي صدور مرسوم سلطاني، ومن المتوقع أن يسمح ترخيص الخدمة الشاملة للمشغل المعنى بتقديم خدمات الاتصالات من الفئة الأولى في المنطقة المحددة في الترخيص، إضافة إلى ذلك يمكن لشغلي الخدمة الشاملة تقديم خلباتهم للحصول على حق تقديم خدمات الاتصالات في أجزاء أخرى من السلطنة مقابل سداد الرسوم المقررة.

٤/٢ تنظيم التعرفة

تفادياً لاحتمالات إساءة استخدام قوى السوق الإحتكارية بواسطة منفذ مشاريع الخدمة الشاملة ، تقترح الهيئة فرض سقف للأسعار ، وحيث أن المعلومات التفصيلية للتكلفة قد لا تتوفر لنفذ مشاريع الخدمة الشاملة المعنيين، فإن الهيئة تقترح وضع سقف للأسعار بناء على أسعار التجزئة التي تتلقاها عmantel (تكاليف عmantel ليست ذات صلة مباشرة نظراً لأن مناخ مشاريع الخدمة الشاملة تعتبر مناخاً عالياً للتكلفة) وسيشمل سقف الأسعار مجموعة من الخدمات الأساسية التي تشمل إيجار الخط والكمالات المحلية والوطنية والكمالات الدولية وخدمات النطاق العريض، وسيتم تثبيت أسعار مشغلي مشاريع الخدمة الشاملة لهذه الخدمات في مستوى أسعار التجزئة الحالية لعمانيل لنفس الخدمات على التوالي.

وسينص في تراخيص مشغلي الخدمة الشاملة على تطبيق سقف للأسعار، وسيتم تحديدها في صورة لواح منفصلة للأسعار تتضمن الخدمات الخاضعة للتنظيم والأسعار المقررة لها.

الإتاوة والرسوم ٣/٤

على المرخص لهم بتوفير الخدمة الشاملة سداد إتاواة سنوية لحكومة السلطنة وهي نسبة من إجمالي إيراداته السنوية (شاملة قيمة الدعم المستلم) عن كل سنة من سنوات الترخيص، وتحسب الإتاواة بناء على إجمالي الإيرادات المحققة حتى ٣١ ديسمبر من السنة، وتدفع قبل ٣٠ ينایير من السنة التالية، على أن تكون هذه الإتاواة محسوبة بنسبة المدة من السنة الأولى لهذا الترخيص. ولن يطلب من المرخص له بتوفير الخدمة الشاملة سداد رسوم إصدار الترخيص، بينما سيتم فرض الرسوم السنوية للترخيص ورسوم استخدام الطيف الترددية على مقدمي الخدمة الشاملة.

٤/ تخصيص الطيف الترددي لمشاريع الخدمة الشاملة

يعتبر توفر الطيف الترددى الملائم واستخدامه بكفاءة من العوامل الهامة لتطوير سياسة الخدمة الشاملة ، وتتوقع الهيئة أن تتضمن متطلبات توفير الخدمة الشاملة توفر الطيف الترددى في النطاقات التالية :

- نطاقات الحلقة المحلية الراديوية .
 - نطاقات تقنية (Wimax) .
 - شبكة الميكرويف الرئيسية .
 - الخدمات البحرية .

وتقترح الهيئة في الوقت الحالي الحفاظ على الطيف الترددلي لاستخدامه لهذا الغرض كما هو مبين في الجدول أدناه :

الجدول (١٤) المتطلبات التقديرية لمختلف نطاقات الترددات

نطاقات الترددات	التقنية	عرض النطاق المتوفر	عرض النطاق المطلوب	عرض النطاق المتبقى
٢٠٧٠-٢٠٢٥ ميجاهرتز	(CDMA WLL) الصوت والنطاق العريض	٤٥ ميجاهرتز	٧,٥ ميجاهرتز	٣٥ ميجاهرتز
٣٤٠٠-٣٣٠ ميجاهرتز	(Wimax)	١٠٠ ميجاهرتز	٢٢ ميجاهرتز	٥٦ ميجاهرتز
٢٩,٥-٢٧,٥ جييجاهرتز	الخدمات البحرية			

ويمكن تخصيص ترددات إضافية أو مختلفة لشغل الخدمة الشاملة في ضوء الوثائق المقدمة في المناقصة والتقنيات المختارة وتطورات الطلب.

ويحق لشغل الخدمة الشاملة استخدام الطيف الترددلي الشخصي في منطقة الخدمة الشاملة المحددة في الترخيص ، وعلاوة على ذلك يمكن للمشغل أن يقدم خلباً منفصلاً لاستخدام هذا الطيف الترددلي خارج هذه المنطقة ، ويوضح الجدول أدناه النطاقات المتوفرة التي يمكن استغلالها لأغراض الخدمة الشاملة في السلطنة في الوقت الذي تم فيه إعداد هذه السياسة:

نطاق التردد	الطيف الترددلي المتوفر	ملاحظات
٢٠٧٠-٢٠٢٥ ميجاهرتز	١٠٧,٥ ميجاهرتز	نطاق التركيز الرئيسي المشترك بين مشغلي الخدمة الشاملة (رائع التعليق أدناه)
٣٤,٣-٣ جييجاهرتز	٢٨١٤ ميجاهرتز	نطاق التركيز الرئيسي المشترك بين مشغلي الخدمة الشاملة (رائع التعليق أدناه)
٥,٧٢٥-٥,٤٧٠ جييجاهرتز	٢٥٥ ميجاهرتز	أنظمة النفاذ اللاسلكية ، النطاق المستثنى (القرار رقم ٢٠٠٧/١٩٨)
٥,٨٥-٥,٧٢٥ جييجاهرتز	١٢٥ ميجاهرتز	أنظمة النفاذ اللاسلكية الثابتة ، النطاق المستثنى (القرار رقم ٢٠٠٧/١٩٨)
١٠,٦٥-١٠,٥٠/١٠,٣٠-١٠,١٥ جييجاهرتز	متوفّر جزئياً	يمكن تخصيص نطاق كافٍ بناءً على

الطلب شريطة تقديم تبرير مقنع من مشغل الخدمة الشاملة		
يمكن تخصيص نطاق كافٍ بناءً على الطلب شريطة تقديم تبرير مقنع من مشغل الخدمة الشاملة	متوفّر جزئياً	٢٦,٥-٢٥,٥/٢٥,٥-٢٤,٥ جيجاهاertz
يمكن تخصيص نطاق كافٍ بناءً على الطلب شريطة تقديم تبرير مقنع من مشغل الخدمة الشاملة	متوفّر جزئياً	٣٩,٥-٢٨,٥/٢٨,٥-٢٧,٥ جيجاهاertz
يمكن تخصيص نطاق كافٍ بناءً على الطلب شريطة تقديم تبرير مقنع من مشغل الخدمة الشاملة	متوفّر جزئياً	٣١,٣-٣١,٠ جيجاهاertz

الحد الأدنى المطلوب من عرض النطاق لمشروع معين للخدمة الشاملة يجب تقديره وتبريره وخلبه من قبل المتناقصين لكل مجموعة من التجمعات السكانية غير المغطاة بالخدمة عند خرج المناقضة المتعلقة بذلك، علماً بأن اختيار التقنيات المناسبة في النطاقات المطروحة ضمن المناقضة متروك للمتناقصين، ولضمان الاستغلال الأمثل للطيف التردد والتواافق التشغيلي لشبكات النفاذ في المناخ المجاورة والنطاقات المتداخلة، سيحتاج مشغلو الخدمة الشاملة بالمناخ المجاورة للنطاقات المتداخلة لتنسيق شبكاتهم معًا وتطوير اتفاقيات ثنائية فيما بينهم يتم إيداع نسخ منها بالهيئة.

٤/٥ إدارة برامج الخدمة الشاملة

ستقوم الهيئة بإنشاء دائرة للإشراف على مشاريع الخدمة الشاملة تتولى مسؤولية تحديد المشاريع وحساب التكاليف ومتطلبات الدعم المرتبطة بهذه المشاريع، وإصدار وثائق المناقصات واختيار المشغلين وسداد المبالغ للمشغلين المعنيين، كما تتضمن مسؤوليات هذه الدائرة مراقبة تنفيذ مشاريع الخدمة الشاملة ورفع التقارير اللازمة بشأنها. وسيتم ممارسة أنشطة الدائرة المختلفة باتباع دليل الإجراءات التشغيلية المعتمد للدائرة.

(5) متنوعات:

١/٥ التزامات عمانيل لتسهيل الربط البياني مع مشغلي الخدمة الشاملة
سيتعين على عمانيل التفاوض حول ترتيبات الربط البياني مع الفائزين بمناقصات مشاريع الخدمة الشاملة ومع حاملي تراخيص الخدمة الشاملة ، وعلى عمانيل في هذا الصدد الالتزام بأحكام قانون تنظيم الاتصالات ذات الصلة ولوائح الربط البياني السارية بالسلطنة.

وبالإضافة إلى نقاط الربط البياني المعروضة حالياً في عرض النفاذ المرجعي لعمانيل، ستكون عمانيل ملزمة بتوفير الربط البياني لحاملي تراخيص الخدمة الشاملة عند خلبه ، في أي مقسم محلي وبتوفير الربط البياني الافتراضي في أي وحدة مقسم نائية لخدمة منطقة مشروع الخدمة الشاملة المحدد.

وفي أي سياق آخر تكون شروط وإجراءات الربط البياني محكومة بعرض الربط البياني المرجعي وعرض النفاذ المرجعي.

٢/٥ تكاليف الربط البياني
تسدد المبالغ المتعلقة بإنشاء وصلة الربط البياني وتوفير خدمات الربط البياني فيما بين عمانيل ومشغلي الخدمة الشاملة على أساس التعرفة الواردة في عرض الربط البياني المرجعي وعرض النفاذ المرجعي لعمانيل.

وفي الحالات التي يتم فيها رفع كفاءة المقاس المحلي أو وحدات المقاس النائية لتسمح بإمكانية الربط البياني أو الربط البياني الافتراضي، فسوف يحق لعمانيل تقاضي الأسعار المبنية على التكلفة مقابل توفير دوائر الربط البياني من يطلبها من مشغلي الخدمة الشاملة.